

أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه (6)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس السابع هذا مجلس السادس في مذاكرتي حديث مجموع الحديث - [00:00:01](#)

الشيخ المجدي محمد ابن عبد الوهاب رحمه الله. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين - [00:00:26](#)

قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب مجموع الحديث على ابواب الفقه باب الوضوء قال البخاري رحمه الله بين النبي صلى الله عليه وسلم ان فرض الوضوء مرة مرة - [00:00:51](#)

وتوضاً ايضاً مرتين مرتين وثلاثاً ثلاثة ولم يزد على ثلاث وكره اهل العلم الاسراف فيه. وان يجاوزوا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي وسلم عليه هذا الكتاب في الوضوء - [00:01:06](#)

وعندنا وضوء ووضوء الوضوء بالظم هو الفعل من غسل اليدين والمضمضة والاستنشاق وغسل الوجه والمسح الرأس مع الاذنين وغسل الرجلين الى الكعبين والوضوء الماء المتوضأ به كما يقال غسل غسل وغسل. فالفعل هو الفعل والغسل هو الماء المغتسل به - [00:01:22](#)

وقد ذكر الامام البخاري في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة اي غسل الاعضاء مرة مرة وثبت انه توضأ مرتين مرتين غسل العضو مرتين مرتين وثبت انه توضأ ثلاثاً اي غسل العضو ثلاث مرات ثلاث مرات ولم يجاوز - [00:01:53](#)

الغسلات الثلاث عليه الصلاة والسلام بل قال ان من تعدى ذلك فقد تجاوز واسرف من جاوز الثلاث غسلات وقد ساء وظلم كما يأتي في حديث عمرو بن شعيب ولهذا لما لم يزد على الثلاث مرات عليه الصلاة والسلام - [00:02:19](#)

كره اهل العلم الاسراف في الماء لان الزيادة على الثلاث تقتضي زيادة ماء في الوضوء وهذا ايضا مدعاة للوسوسة تسد هذا الباب باب الوسوسة بالاكْتفاء بالغسلات الثلاث. اذا ما هي السنة - [00:02:46](#)

مرة تغسل العضو مرة مرة ومرة مرتين مرتين والمرة الثالثة ثلاثاً ثلاثاً تنوع بين هذا وهذا لتأتي في السنة فيها على كل احوالها نعم وعن عثمان رضي الله عنه انه دعا بقاء من ماء فافرغ على كفيه. اخبرناه - [00:03:09](#)

هذا حديث حمران مولى عثمان بن عفان الذي ذكر فيه صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وحديثه في الصحيحين فان امير المؤمنين عثمان دعا بقاء فافرغ على كفيه اذا اول ما يغسل المتوضأ كفيه - [00:03:34](#)

قال ثم مضمضة واستنشاق وغسل وجهه ثلاثاً ثم غسل يديه الى مرفقيه ثلاثاً ثم مسح برأسه فاقبل بيديه وادبر ومسح الاذنين ثم غسل رجله الى الكعبين يخلل اصابعه ثم قال عثمان قال النبي صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا - [00:03:56](#)

ثم صلى ركعتين لا يحدث بهما نفسه الا غفر له هذا حديث عثمان الذي رواه الائمة في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم في هذا اللفظ انه دعا بقاء فافرغ على كفيه - [00:04:30](#)

افرغ قبل ادخالهما داخل اثناء واليوم الناس يتوضأون عبر الصنابير والحنفيات فان ادخال اليد في الاناء قليل او نادر لكن لو كان في مكان لا يدخل يديه ابتداء عند اول الوضوء. هذا مكروه - [00:04:52](#)

اما من قام من نوم ليل فيحرم عليه ان يدخل يديه في الاناء اذا كان قام من نوم ليل حتى يغسلهما ثلاثاً فان احكم لا يدري اين بات يداه نعم - [00:05:16](#)

وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه انه سئل عن وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فدعا بماء فتوضأ لهم فاكفى على يديه فغسلهما ثلاثا. ثم ادخل يده في الاناء فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا ثلاثا - [00:05:33](#)

ثلاث غرفات من ماء ثم ادخل يده في الاناء فغسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده في الاناء فغسل يديه الى المرفقين مرتين مرتين ثم ادخل يده في الاناء فمسح برأسه فاقبل بيديه وادبر بهما. ثم ادخل يده في الاناء فغسل رجله. رواه البخاري. وحديث عبدالله بن زيد - [00:05:50](#)

هذا هو عبد الله ابن زيد ابن عاصم الانصاري رضي الله عنه تمييز عن راوي حديث الاذان روى عبدالله بن زيد بن عبد ربه كلاهما انصاريان رضي الله عنهم يؤيد ما دل عليه في حديث عثمان ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:12](#)
دعا بماء ان النبي توضأ فاكفاً على يديه ثلاثا الاكفاء ومن الاناء على يديه من غير ان يدخلهما ثم ادخل يده واخذ ماء فمضمض واستنشق وغسل وجهه وغسل يديه الى المرفقين ومسح برأسه فاقبل بيديه وادبر - [00:06:34](#)
ومسح الاذنين فعلى ذلك مرتين مرتين وفي الاستنثار ثلاثا ثلاثا غرفات اذا الاستنثار والوضوء يصلح ان يكون بغسلة وبغرفة واحدة ويصلح ان يكون لكل واحد منهما غرفة مستقلة وفيه التنوع - [00:07:01](#)
بين اه صوري عدد الغسلات حتى في الوضوء الواحد فقد يستنثر ويتمضمض ثلاثا ويغسل باقي الاعضاء مرة مرة بحسب الحاجة وبحسب ما يقتضيه المقام ولا يزيد على الثلاثة مرات الوضوء الا - [00:07:28](#)
في امر خارج عن الوضوء وهو ذلك العضو. بشيء اصابه بطين في عجين بشيء يحتاج الى تكرار الغسل فيه غير مرة. نعم الاستنشاق الواجب منه دخول الماء الى اول الانف - [00:07:53](#)

واما سحبه الى وسطه او الى اخره فهذا كمال ليس بواجب اي نعم وفي حديث علي رضي الله عنه ثم اخذ بيديه فصك بهما وجهه والقم ابهاميهما ما اقبل من اذنيه. نعم. صك هكذا اخذ - [00:08:19](#)
بيديه وصك بهما وجهه اي اشار بالماء راميا بيديه بالماء على وجهه هذا الصك وادخل الابهام في الاذنين نعم قال ثم عاد في مثل ذلك ثلاثا ثم اخذ كفا من ماء بيده اليمنى فافرغها على ناصيته ثم ارسلها تسيل على وجهه. رواه احمد وابو داود. صل وسلم عليه. نعم - [00:08:37](#)

وروى احمد والنسائي عنه صلى الله عليه وروى احمد والنسائي عنه رضي الله عنه انه تمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى ففعل هذا ثلاثا ثم قال هذا طوبى نبي الله صلى الله عليه وسلم - [00:09:07](#)
اذا هذه التباينات في عدد الغسلات بحسب ما يقتضيه الحاج بحسب ما يقتضيه الحاج وقوله ثم اخذ كفا من ماء بيده اليمنى اليد الواحدة ثم افرغه على ناصيته وسال الماء فمسحها فغسل به ماء بيده - [00:09:25](#)
وجهه فهذه من صور الوضوء وكلها تدل على ترك التكلف وتدل على ايضا قطع باب الوسواس وتدل على الاقتصاد والاعتصار لا على السرف والبذر الاكثار من استعمال الماء نعم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاث مرات - [00:09:46](#)

فان الشيطان يببب على خياشيمه نعم وعن لقيط ابن صبرة قال فقلت يا رسول الله رضي الله احسن الله اليكم وعن لقيط ابن عن لقيط بن الصبرة رضي الله عنه قال فقلت يا رسول الله اخبرني عن الوضوء قال اسبغ الوضوء وخلل بين الارض - [00:10:24](#)
اصابع وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. صححه الترمذي. نعم وفي لفظ لابي داود في حديث لقيط اذا توضأت فمضمض قال ابن عمر رضي الله عنهما اسبغ الوضوء الانقاء - [00:10:49](#)
نعم. وعن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا استنثروا مرتين بالغتين او ثلاثة. رواه احمد وابو داود. في هذه الاحاديث يستحب في الاستنثار اذا كان من نوم ليل ان يكون ثلاث مرات - [00:11:06](#)

او مرتين مبالغا فيهما ولان الشيطان يببب على خياشيمه ففي الاستنثار طرد له وطرد لاثره وفي حديث ابي هريرة اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر ثلاثا اي في وضوءه وهذا يحمل على - [00:11:23](#)

على الوجوه في الوضوء لكن لا يحمل على وجوب الثلاث. انما الثلاث كمال واستحباب وكان النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ اسبغ الوضوء ما معنى اسبغه؟ يعني انقى العضو في غسله - [00:11:44](#)

كما قال ابن عمر الاسباغ هو الانقاء وخلل بين اصابعه هذه من سنن الوضوء التخليل بين الاصابع وبالف في الاستنشاق في سحب الماء الى انفك واخراج الفضلات منه الا ان تكون صائما - [00:12:03](#)

لماذا استثنى الصيام؟ لان الانف والخياشيم مدخل من مداخل الجوف مدخل من مداخل الجوف الانف ولهذا ينهى يكره للصائم ان يباليغ لا في المضمضة ولا في الاستنشاق نعم وعنه رضي الله عنه انه توضأ فغسل وجهه اخذ غرفة من ماء تمضمض بها واستنشق ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها - [00:12:25](#)

هذا اضافته الى يده الاخرى فغسل بهما وجهه. الحديث فيه ان كل عضو ان كل عضو غرفة ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ رواه البخاري. نعم - [00:12:56](#)

فيه انه توضأ غرفة غرفة وتوضأ غرفتين غرفتين وهذا فيه اسباغه عليه الصلاة والسلام في الوضوء وفيه ايضا انه عليه الصلاة والسلام غسل كل عضو بغرفة واحدة وقوله رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ هكذا - [00:13:11](#)

هذه من وجوه التنوع في وضوءه لان وضوءه عليه الصلاة والسلام تكرر في مواضع عديدة نعم وعن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته. صححه الترمذي - [00:13:38](#)

لحية النبي عليه الصلاة والسلام كانت كثرة حتى كان اذا قرأ رأى من ورائه قراءته باضطراب لحيته. دلالة على كفتها اللحية الكفة تخليلها اي ادخال الماء في جوفها مستحب قوله كان من باب الاستمرار - [00:13:56](#)

اذا ما الواجب في اللحية الكفة؟ يغسل ظاهرها فقط اما تخليلها بان يدخل الماء الى داخل لحيته فهذا مستحب واذا كانت اللحية خفيفة كلحية اي صاحبكم او الشعر فيها ليس كثيفا يرى من ورائه لون الجلد - [00:14:21](#)

فلا بد من ابلاغ الجلد الماء لا يكفي غسل ظاهرها بل يبلغ بهذا الجلد الماء اذا ما هو الضابط؟ اذا غيب الشعر الجلد فهي كفيفة واذا لم يغيبه فليست بكثيفة وانما - [00:14:45](#)

يغسل الجلد تحت الشعر نعم وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضأ اخذ كفا من ماء فادخله تحت حنكه فخلل به لحيته. وقال هكذا امرني ربي عز وجل - [00:15:07](#)

نعم كان يأخذ كفا من ماء تحت لحيته من جهة الرقبة هذا الحنك لان الحنكان ما يأتیان من اطراف الاذن من الماء قين تخلل به لحيته وقال هكذا امرني ربي. فدل على ان تخليل اللحية مشروع في الوضوء - [00:15:26](#)

هل هو على جهة الوجوب؟ الجواب لا الا اذا كانت خفيفة اما اذا كانت كفيفة فيكفي غسل يكفي غسل ظاهرها. نعم وعن ابي امامة رضي الله عنه انه انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ثلاثا ثلاثة قال وكان يتعهد - [00:15:51](#)

ماء قيم. الماء قين هو البياض اللي بين عظمة الاذن وبين الاذن يسمى هذا بالماء قين واحده ماء كان يتعهدهما بان يصيبه الماء لان الوجه يبدأ من الاذن الى الاذن هو ما بين السالفة سالفة الشعر - [00:16:12](#)

وما بين العظمة التي او الغضروف التي في الذي في الاذن نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فخل الاصابع يديك ورجليك - [00:16:35](#)

رواه احمد والترمذي. تخليل الاصابع اصابع اليدين والرجلين امر مستحب يكفي تعميمهما بالماء اما التخليل بالاصابع خليل باصابع رجله باصابع يديه رجله فهذا سنة لما فيه من المبالغة في التنظيف - [00:16:50](#)

والمبالغة في الانقاء نعم قال ورواه ابو داود والترمذي وقال لا نعرفه الا من حديث ابن لهيعة. اعني حديث المستورد وحسنه عن المستورد بن شداد قال رضي الله عنه نعم - [00:17:13](#)

عن المستورد ابن شداد رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يخلل اصابع رجله بخنصره التخليل اصابع الرجلين باصابع اليدين والخنصر لما كان اصغر - [00:17:32](#)

الاصابع كان مناسباً ان يخلل ما بين الاصابع يتخلله بهذا الاصبع وحديث عبد الله ابن لهيعة يعده اهل العلم من الطعاف لان عبد الله بن لهيعة آآ احترقت كتبه فتغير حفظه - [00:17:48](#)

قالوا اثبتوا من روى عن عبد الله ابن لهيعة العبادلة عبد الله بن يزيد وعبد الله بن المبارك وعبد الله بن وهب المصري المالكي رواية هؤلاء العبادلة عن عبد الله بن لهيعة اثبتوا - [00:18:13](#)

من رواية غيرهما رواية غيرهم نعم وعن عبد الله بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع فجعيل يقول هكذا يدلك. رواه احمد. هذه من سنن الوضوء ايضاً. مر - [00:18:34](#)

ان من سنن الوضوء التخليل ومن سننه تخليل الاصابع اليدين والرجلين ومن سننه ايضاً ذلك ان يدلك العضو المغسول نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً - [00:18:54](#)

قال ومسح برأسه واذنيه مرة واحدة. رواه احمد وابو داود. نعم. في قوله ثلاثاً ثلاثاً اي بغسل الاعضاء ثلاث الافضل ان يكون الغسل اما مرة كلها او ثنتين كلها او ثلاثاً كلها الا اذا احتاج - [00:19:16](#)

كما في الاستئثار في المظمطة وقد يزيد عن المرة ثنتين او ثلاث وفي حديثه رضي الله عنه قال ومسح برأسه واذنيه مرة واحدة ليش الاذان ما تغسلان لان الاذنين من ايه - [00:19:35](#)

هنا الرأس وفرض الرأس المسح يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلوكم الى الكعبين قد قال النبي صلى الله عليه وسلم الاذان من الرأس - [00:19:57](#)

الاذان من الرأس. نعم وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم توضع عندها فمسح برأسه فمسح الرأس كله كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته. رواه احمد وابو داود - [00:20:19](#)

في حديث الربيع بنت معوذ الانصاري ان النبي توضع عندها فمسح برأسه الباه هنا للاستيعاب برأسه فمسح الرأس كله من ناحية لمنصب الشعر من كل ناحية الى منصب الشعر. يعني انه استوعب الشعر بالمسح - [00:20:39](#)

لا يحرك الشعر عن هيئته اي انه مسح يسير خفيف لطيف والسنة ان يمسح يقبل بيديه يرجع بهما هذا في الغالب الاعم ولو اكتفى مسحة واحدة هكذا ولم يرجع صحة واتى بالواجب. نعم - [00:21:00](#)

وفي لفظ مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه وبأذنيه كليهما ظهورهما وبطونهما. رواه ابو داود الترمذي يعني مسح برأسه مرتين بدأ بمؤخرة رأسه ثم بمقدمه يعني بدأ من المؤخرة - [00:21:27](#)

ثم رجع بالمقدمة وعدوها مرتين اي اقبالا وادباراً. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما. يمسح ظاهرهما بالابهام وباطنهما - [00:21:49](#)

السبابة. نعم وللنساء مسح برأسه واذنيه باطنهما بالمسحيتين وظاهرهما بابهامين. اللهم صلي وسلم نعم وعن الربيع بنت هو الذي خلف الاذنين. هذا يسمى بالظاهر نعم السلام عليكم. وعن الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع فمسح برأسه. ومسح ما اقبل منه - [00:22:10](#)

ما ادبر وصدغيه واذنيه مرة واحدة. رواه ابو داود والترمذي وحسنه. نعم وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال تخلف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فادركنا فادركنا وقد ارهقنا العصر - [00:22:37](#)

جعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا قال فنأدى بأعلى صوته. ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة. اخرجاه هذا حديث عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما انهم تخلف عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة من سفراته - [00:22:54](#)

وسفراته عليه الصلاة والسلام اربعة انواع اعظمها سفرة الهجرة يليها سفرتة في الحج والعمرة واكثرها سفراته في ماذا الجهاد في سبيل الله ومن سفرات من سفراته عليه الصلاة والسلام سفره للاسراء والمعراج - [00:23:13](#)

يضاف اليها سفرات قبل البعثة الى الشام مرتين متاجراً الاولى وهو شاب مع عمه ابي طالب الثانية مع في تجارة خديجة ومعها ميسرة مولاه هذي سفراته عليه الصلاة والسلام قال عبد الله بن عمرو تخلف النبي عنا في سفرة - [00:23:39](#)

كانها والله اعلم من سفرات الحج من سفرات الجهاد وقد ادركتنا وقد ارهقنا العصر. ارهقنا يعني كادت الشمس ان تغيب ولم يصلوا حتى قال جعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا لا نبالغ فنأدى بأعلى صوته عليه الصلاة والسلام ويل للاعقاب من النار - [00:24:08](#) مرتين او ثلاثة دل على انه اذا بقي في الموضع شيء لم يغسل من تفريط صاحبه انه متوعد عليها بالنار وبالاثم ونص على الاعقاب لانها بعيدة عن الاذن العقب خلف - [00:24:36](#)

القدم خلفها عكس اتجاه الاصابع وقوله ويل للاعقاب من النار اي لينتبه المتوضئون فلا يكون في اعقابهم او فيما بعد من اعضائهم عن اعينهم مواضع لم تغسل نعم وعن انس رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر - [00:24:55](#)

فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك رواه احمد وابو داود وقال الدار قطني تفرد به جرير ابن حازم عن قتادة وهو ثقة هذا الحديث وان تفرد به جرير - [00:25:26](#)

ابن حازم عن قتادة فان هذا لا يطره ان جريرا ثقة حملت على التعدد فانه جاءه ذلك الرجل وفي وعلى قدمه مثل الظفر موضع لم يصبه الماء فامر النبي صلى الله عليه وسلم بماذا - [00:25:40](#)

بان يرجع ويحسن وضوءه يحسنه ان يتمه ويعيده نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمم في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله. نعم - [00:26:01](#)

وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا لبستم واذا توضأت فابدأوا بايمانكم. رواه احمد وابو داود اسناده جيد. نعم حديث عائشة وحديث ابي هريرة - [00:26:19](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يعجبه ان يحب ويتحرى التيمم البدء بالميا من في تنعله في لبس النعلين وترجله تمشيط شعر رأسه وطهوره اي وضوءه في شأنه كل كل ما من شأنه التكريم - [00:26:35](#)

والاهتمام والحفاوة يبدأ بها باليمن وما كان من شأنه التنزه فيكون بيده اليسرى كما في اه قضاء حاجته وكما في ايضا البدء باليسرى في ازالة الاذى فيكون بيده اليسرى هذا استحبابا - [00:27:02](#)

نعم وعن عامر بن شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنه قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء فاراه ثلاثا ثلاثة. وقال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. رواه احمد وصححه ابن خزيمة. هذا حديث عمرو ابن -

[00:27:27](#)

شعيب عن ابيه عن جده رضي الله عنهما وجده هو عبد الله ابن عمر ابن العاص عمرو ابن حزم آابن شعيب عن عن ابيه محمد عن جده عبد الله ابن عمرو - [00:27:48](#)

قال جاء اعرابي الى النبي عليه الصلاة والسلام يسأله عن الوضوء فاراه اي علمه بالفعل ثلاثا ثلاثا في هذا ان يكون التعليم على الاثم حتى اذا حصل نقص فيكون النقص في في اليسر والاكل - [00:28:02](#)

قال فغسله فاراه ثلاثا ثلاثا وقال هذا الوضوء فمن زاد على هذا اي على الثلاث فقد شاء وتعدى وظلم شاء اي اساء من الاساءة دل على انه وقع في محذور - [00:28:23](#)

وتعدى اي تجاوز وظلم ظلم غيره بما اخذ من الماء للغسلة الرابعة فما بعدها وظلم نفسه بان اوقعها في موجب الحرج دل على ان الزيادة على الثلاثة محرمة الا لحاجة - [00:28:43](#)

نعم وعن عمر رضي الله عنه ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر على قدمه. فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك قال فرجع فتوضأ ثم صلى وفي حديث عمر - [00:29:03](#)

رجلا توضأ فترك موضع الظفر على قدمه لم يصبه الماء. من عجلته يعني وابصره النبي عليه الصلاة والسلام قال ارجع فاحسن وضوءك اي ارجع فاعد الوضوء على وجه حسن ثم قال فتوضأ ثم صلى - [00:29:21](#)

لما لم يقل له ارجع فاغسل موضع الظفر لانه ذهب الموالاة والموالاة ان ينشف العضو قبل غسل العضو الذي بعده والموالاة كما سبق

شرط من شروط الوضوء ان الوضوء له ستة اركان. غسل اليدين - 00:29:52

الى المرفقي الى غسل الكفين غسل الوجه ومنه المظمظة والاستنشاق وغسل اليدين الى الى المرفقين ومسح الرأس والاذنين وغسل الرجلين والترتيب والمواالة الترتيب معناها لا يقدم غسلة عضو على الذي قبله - 00:30:17

والمواالة ان لا يؤخر غسل عضو حتى ينشف الذي قبله فلما رأى في قدمه موضع الظفر ورأى اولئك في اولئك الاعقاب فيها موضع لم يصبه الماء قال ارجع تتوضأ فامر ان يعيد الوضوء من جديد. لذهاب شرط المواالة. نعم - 00:30:40

عن خالد بن معدان رضي الله عنه عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهره في قدمه لمعة قدر الدرهم - 00:31:07

لم يصبها الماء فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء. رواه احمد وابو داود وزاد والصلاة وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة. قلت كيف كنتم تصنعون؟ قال يجزئ احدا الوضوء ما لم يحدث. رواه -

00:31:20

بخاري هذا حديث انس مع حديث خالد بن معدان انه عليه الصلاة والسلام امر من به اثر موضع لم يصبه الوضوء قدر الدرهم امره عليه الصلاة والسلام ان يرجع فيعيد الوضوء - 00:31:40

وكان عليه الصلاة والسلام يجدد وضوءه عند كل صلاة ويقر اصحابه يقرهم رضي الله عنهم اذا توضأوا مرة واحدة ويصلون صلواتهم بوضوئهم الاول. اذا تجديد الوضوء مستحب ليس بواجب نعم - 00:32:04

وعن بريدة رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر رضي الله عنه اني رأيتك صنعت شيئاً لم تكن تصنعه. قال عمدا صنعته. رواه مسلم. وفي حديث بريدة - 00:32:30

انه صلى عليه الصلاة والسلام خمس صلوات يوم الفتح فتح مكة بوضوء واحد دل على ان تجديد الوضوء انه سنة احيانا لا دائمة ومسح على خفيه كان لابسا خفين فقال له عمر يا رسول الله اني رأيتك صنعت شيئاً لم تكن تصنعه - 00:32:48

المسح على الخفين قال عليه الصلاة والسلام عمدا صنعته اي صنعت ذلك على عمد يتعلم من فعله كما يتعلمون من قوله ويتعلمون من صفة وضوءه ما يتعلمون من قوله في الوضوء صلى الله عليه وسلم - 00:33:11

نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول تبلى الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء. رواه مسلم هذا حديث ابي هريرة ان الحلية - 00:33:32

والجمال والبهاء يبلغ من المؤمن ما بلغه في وضوءه ولهذا جاء من فعل ابي هريرة فلا من روايته انه كان يمد غسل اليدين الى المرافق الى الكتفين ويرفع غسل الرجلين الى انصاف الساقين - 00:33:47

يتحرى بهذا الاسباغ ويتحرى بهذا الكمال مجتهدا رضي الله عنه في قوله ان حلية المؤمن تبلغ منه ما بلغ وضوءه اي جماله نعم وعن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله حدثني عن الوضوء - 00:34:09

قال ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتثر الا خرت خطايا وجهي وفيه وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امر الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء - 00:34:31

ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء - 00:34:47

اخرجه مسلم ورواه احمد وقال فيه ثم يمسح برأسه كما امره الله تعالى ثم يغسل رجليه الى الكعبين كما امره الله هذا حديث عظيم حديث عمرو بن عبسة فيه فضل - 00:35:04

الوضوء ومن فضله انه تخر تطايح ذنوبه مع قطرات الماء المنفصلة عن جسده عن وجهه عن يديه الى المرفقين عن استنثاره تتحذر هذه الخطايا وهذا كما سبق هو في الصغائر لا في الكبائر - 00:35:18

لان الكبائر لا بد من التوبة منها الا طاعة واحدة مكفرة للكبائر وهي الحج المبرور فهذا فيه فضل الوضوء انه سبب لتناثر خطايا الوجه

من صفائر الذنوب وخطايا اللسان بالمضمضة وخطايا اليدين - 00:35:42

والرجلين مع اخر قطرة تتحذر منه نعم وعن جابر رضي الله عنه في حجة النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ابدأوا بما بدأ الله به.

رواه النسائي والحديث في مسلم لكن بصيغة الخبر نبدأ او ابدأ - 00:36:03

نعم النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف طواف القدوم وصلى الركعتين رجع فاستلم الحجر ثم خرج الى الصفا من بابہ وقرأ قول الله

جل وعلا ان الصفا والمروة من شعائر الله - 00:36:24

ابدأ بما بدأ الله به. وفي رواية نبدأ بما بدأ الله به ففي هذا تقديم اليمين على اليسار تأسيا بما فعله النبي عليه الصلاة والسلام لو قدم

اليسر على اليمين صح الوضوء - 00:36:46

لكنه خلاف الاولى قدم غسل الرجل اليسرى على الرجل اليمينى غسل الرجل اليسرى على اليد اليمينى. هذا هذا فاته الاستحباب

وفعله صحيح نعم وفي حديث اسامة رضي الله عنه فجعلت اصب عليه الماء ويتوضأ. رواه البخاري - 00:37:03

صلي وسلم عليه. نعم وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ او فيسبغ الوضوء ثم

يقول اشهد ان لا - 00:37:26

لا اله الا الله وحده لا شريك له. وان محمدا عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية. يدخل من ايها شاء. رواه هذا الحديث فيه

حديث اسامة حديث عمر - 00:37:39

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء او يسبغ الوضوء ثم يقول اشهد ابلاغه واسباغه هو اتمام

غسل العضو كله ولو مرة واحدة - 00:37:56

ومثله المبالغة في المضمضة والاستنشاق اذا تم وضوءه شرع له ان يقول اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا

عبده ورسوله في وقت البزار اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين - 00:38:14

قال الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية دخل من ايها شاء في فضل التوحيد فضل هذا الذكر انه سبب لدخوله من ابواب الجنة وابواب

الجنة ثمانية وابواب النار كم هي؟ سبعة لكل باب منهم جزء - 00:38:33

مقسوم وسبحان من غلبت رحمته وهي الجنة غضبه وعذابه وهي النار نعم وزاد الترمذي اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من

المتطهرين. نعم. بعد قوله اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:38:56

اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين هذا هذه الزيادة في غير صحيح مسلم جاءت عند الترمذي مناسبة لما فعله اجعلني

من التوابين في هذا بهذه الطهارة ومن المتطهرين اي بما ازال عنه من الاذى والحدث - 00:39:16

نعم رواه احمد وابو داود وفي بعض رواياته فاحسن الوضوء ثم رفع نظره الى السماء نعم في بعض الروايات انه احسن الوضوء ثم

رفع نظره الى السماء وقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:39:38

واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم اجعلني من التوابين واجعلني متطهرين فانه جاء فيه الوعد الكريم انه يدعى من ابواب الجنة

الثمانية من اية شاء وجاء فيه ايضا في قوله - 00:39:57

اه اجعلني من التوابين واجعلني من من المتطهرين ان هذا الدعاء اثر هذا الفعل سبب لحصوله على منفعتة بان يجعله الله ثوابا

متطهرا من الذنوب فان النفوس تغلب اصحابها على الذنوب - 00:40:15

وتأتينا هذه الطاعات والقرب وتنظف المؤمن من كدر ذنوبه ومن خطاياهم. نعم وعن ابي سعيد رضي الله عنه قال من توضأ ففرغ من

وضوءه وقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 00:40:34

توبوا اليك طبع عليه طابع ثم رفعت تحت العرش فلا تكسر الى يوم القيامة. رواه النسائي باسناد ضعيف ورواه بقي بقي في مسنده

مرفوعا. من بقي وبقيته بن مخلد هذا - 00:40:55

جمع مسندا عظيما هو اعظم مساند الدنيا في مروية الصحابة ولم يبق منه الا قطعة يسيرة وبقي ابن مخلد هذا من طلاب الامام احمد

وقد عد الذهبي عدد مرويات الصحابة من خلال مسند بقي بن مخلد - 00:41:14

يقول فلان روى كذا من الاحاديث منين بعدها مما رواه في مسنده لانه رتب الاحاديث على على الصحابة في هذا الحديث قال عليه الصلاة والسلام حديث ابي سعيد من توضع ففرغ من وضوءه - [00:41:37](#)

قال سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك هذا دعاء ايش كفارة المجلس يستحب الدعاء به واللاتيان به اثرء الوضوء قال طبع عليه طابع ثم رفعت تحت العرش - [00:42:00](#)

اي على هذه الكلمة تحفظ له تجعل تحت العرش لا تكسر الا يوم القيامة فيها منجاة هذا العبد من العذاب بما قاله من هذا الدعاء. سبحانه اللهم ربنا وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:42:24](#)

نعم قال رحمه الله باب المسح على الخفين. نعم نفتح المجال للسؤال نعم في شيء يا الاخوان؟ تفضل لأ يقول دعاء كفارة المجلس هل يذهب الغيبة؟ الجواب لا لا يذهبها لان الغيبة حق للمخلوق - [00:42:47](#)

واللغظ الذنوب التي لا تتعلق بها حقوق العباد كفارة المجلس على الصحيح لابد فيها من استتابة واستحلال المغتاب والمسبوق لا تكفي حديث كفرته المجلس في حط ذنوبه لانها انما تكفر - [00:43:17](#)

الذنوب الاخرى من اللغظ ورفع الصوت وصلفت الكلام والسب اما الغيبة ما تكفرها كفارة المجلس قول يا عبد الله مسح الرأس اكثر وضوء النبي عليه الصلاة والسلام يمسح رأسه بما تبقى من - [00:43:47](#)

من اثر الوضوء في يده ولو اخذ له ماء جديدا جاهز ينوع بين هالسن هذه مرة وهذه مرة نعم تفضل تسبيح ايش نعم هل يسمى اثناء الوضوء ان كان ذكرها وهو داخل الله يعزكم المراحيض - [00:44:15](#)

مكان قضاء الحاجة فلا يسمى وان ذكرها عند المغسلة مغسلة الوضوء حتى لو كان داخل الحمام او خارجه ويستحب ان يسمى عليها قبل يسمى للوضوء ولو في اثنائه ولو كان ذلك في اثناء الوضوء - [00:44:50](#)

ولهذا التسمية واجبة مع الذكر. فان نسيها فلا شيء عليه ولا يذكر الله تعالى وهو على حاجته لا يجوز له ان يذكر الله وهو على حاجته يقضي حاجته فنجان قهوة - [00:45:16](#)

يعني نوم انا الله العظيم. نعم يقول اخوكم انه اعتمر ولم يحلق رأسه الا في السيل. هل نزع ثياب الاحرام منك نعم يجوز لك ذلك ما دام انك لم تنزع ثياب الاحرام - [00:45:35](#)

يجوز ان احلق رأسك في اي مكان والاولى حلقه في مكة اي نعم استغفر الله العظيم نعم قال رحمه الله باب المسح على الخفين المسح على الخفين والخفان يلبسان على - [00:45:55](#)

القدمين على عضوي القدم المسح على الخفين سنة متواترة عن النبي عليه الصلاة والسلام رواها عنه اكثر من اربعين حديثا ولهذا قال الامام احمد ليس في نفسي من المسح على الخفين شيء - [00:46:31](#)

رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من اربعين صحابيا فالاحاديث في المسح على الخفين متواترة والسنة فيه قطعية. هذا الامر الثاني انكر المسح على الخفين اهل البدع من الرافضة وغيرهم - [00:46:57](#)

ولهذا ادرجه اهل السنة في ابواب العقائد ومسائل العقيدة لانه انكر امرا متواترا عن النبي عليه الصلاة والسلام نعم عن جرير رضي الله عنه انه بال وتوضاً ومسح على خفيه فليل له تفعل هذا؟ قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال - [00:47:21](#)

ثم توضاً ومسح على خفيه قال ابراهيم فكان يعجبهم هذا الحديث لان اسلام جليل كان بعد نزول المائدة. جرير ابن عبد الله البجلي اسلم بعد نزول سورة المائدة قيل بعدها - [00:47:49](#)

فتح مكة وكان يعجبهم لان المسح على الخفين لم ينسخه شيء وكان رضي الله عنه يبول ثم يتوضاً ويمسح على الخفين ويصلي قالوا اتصنع هذا؟ قال كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:05](#)

والخفان هما لباسان يلبسان على القدم الى انصاف الساقين من جلد وكانوا يمشون على ربما تقطعت ومثل الخفين الجوربين لباس من قطن او من صوف دف به القدمان وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم المسح على الخفين - [00:48:26](#)

والمسح على الجوربين. فالحكم فيهما حكم واحد واشترطوا للخفين ان يثبتا بانفسهما هذا واحد واشترطوا ثانيا ان يمكنه المشي

عليهما واشترطوا ثالثاً بان يستران جميع القدم الان فيه انواع من الشراب والجوارب تحت الكعبين - [00:48:56](#)

لا يمسح عليها بل اذا جاء غسل القدمين وجب نزعهما وغسل القدمين كاملاً نعم وعن بلال رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على الموقين والخمار - [00:49:25](#)

رواه احمد الموقعين هو نساء الى من جلد يشبه الموت وهو مثل الخفين لكنه اطول الى انصاف الساقين والخمار وهي عمامة المشدودة على الرأس التي يصعب نزعها يشترط ان تكون لها ذئابة - [00:49:46](#)

لهذه فمسح النبي على المقيم وهما لباسان من جلد على القدم وعلى العمامة نعم ولابي داود رضي الله عنه كان يخرج يقضي حاجته فاتيه بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه - [00:50:15](#)

مسح على العمامة اذا كانت مشدودة على الرأس ولها ذؤابة قالوا لانه يشق نزعها يمسح عليها يبدأ بالمسح من الناصية ويكمل على العمامة والموقعين هما الجوربين وهما الخفان نعم وعن المغيرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجوربين والنعلين - [00:50:38](#)

صلي وسلم عليه هذا فيه المسح على الجورب ومسح على النعلين اذا كان تحتها جورب ويستران القدم او كان النعلان يستران جميع القدم يصح المسح عليهما نعم ولمسلم توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة والخفين - [00:51:02](#)

نعم وعن بلال رضي الله عنه قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين والخمار صلي وسلم عليه. مسح الخفين والخمار. الخمار يعني غطاء الرأس العمامة المشدودة اما اللي مثل هذي - [00:51:25](#)

لا يمسح عليها لانها غير مشدودة الفترة والشماع اشبه بالمنديل انما يمسح على العمامة اذا كانت مشدودة على الرأس والخمار هي العمامة المشدودة ومنها خمار المرأة اذا كانت مدارة تحت حلوقهن - [00:51:41](#)

وتمسح عليها لمسح الرأس اه دفعا للمشقة نعم طبعاً بلال رضي الله عنه قال مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين والخمار وعن ابي بكرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن - [00:52:03](#)

وللمقيم يوماً وليلة اذا تطهر فلبس خفيه ان يمسح عليهما. رواه الشافعي وابن خزيمة في الصحيح نعم وروى احمد وابن خزيمة مثله عن صفوان ابن عسال. نعم الحديث المشهور حديث صفوان ابن عسال رضي الله - [00:52:27](#)

عنه ومثله حديث ابي بكرة وقت عليه الصلاة والسلام في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة ايام ولياليها اثنين وسبعين ساعة وللمقيم يوماً وليلة يعني اربعة وعشرين ساعة. متى تبدأ المدة؟ - [00:52:44](#)

هل تبدأ من الحدث او من اللبس او من اول مسحة الصحيح انها تبدأ من اول مسح بعد اللبس في حديث صفوان يمسح المسافر ثلاثة ايام ولياليها ويمسح المقيم يوماً وليلة يمسح - [00:53:02](#)

اشارة الى الفعل الذي به الحكم تبدأ المدة من اين من اول مسح بعد لبس مثاله لبس الجوربين العصر وبقي على طهارة المغرب والعشاء ونام ثم قام فجر وتوضأ متى يبدأ المدة من لبسه في في العصر - [00:53:30](#)

من يوم امس او من اول مسح بعد اللبس تبدأ المدة من اول مسح بعد لبسه هذا فائدة قوله يمسح المقيم ويمسح المسافر كما في حديث صفوان ابن عسال رضي الله عنه نعم - [00:53:56](#)

وعن المغيرة رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه. فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما وهذا من شروط المسح على الخفين - [00:54:17](#)

ان ان يلبسهما على طهارة اذا ان يكون ساتر لجميع العضو ثان ان يلبسهما على طهارة ثالثاً ان يثبت بانفسهما يستطيع المشي بهما من غير ان يظهر المفروض غسله واشتراطهم اشتراطهم رحمه ان يكون صفيقا او ثقيلا - [00:54:32](#)

هذا اجتهاد من بعض اهل العلم واشتراطهم الا يكون مقطعا كذلك اجتهاد. فان اخفاف الصحابة رضي الله عنهم كانت مقطعة يمشون عليها يستهلكونها لضيق الحال والحاجة نعم وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلاثة ايام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة رواه مسلم - [00:54:59](#)

نعم وعن المغيرة رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهور الخفين. ما الذي يمسح في الجوربين

والخفين هل جميع القدم؟ الجواب لا. يمسح على ظاهرهما - [00:55:29](#)

ولهذا قال علي لو كان الدين بالرأي لكان مسح باطن الخف اولى من مسح ظاهره لان باطن الخف هو الذي يلي الارض لكن الدين ليس

بالرأي وانما بالاتباع والافتداء ولهذا مسح النبي صلى الله عليه وسلم ظاهر القدمين يبدأ بالمسح من اطراف الاصابع - [00:55:46](#)

الى وين الى اعلى المشط نعم وقال علي رضي الله عنه لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه. وقد رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على - [00:56:10](#)

ظاهر خفين. اذا فيه اتهام العقل والرأي في مقابل الادلة والاثار فيمسح اظهر ظاهر القدمين ولا يمسح باطنهما نعم والسؤالك عندك

سؤال لا اللي تحت الكعب ما يمسح عليه الجورب اذا تناقص ونقص عن الكعبين - [00:56:26](#)

لا يمسح عليهما لا لانه لم يستر جميع القدم نعم الجورب العادي. ايه. وغير العادي وشو؟ الجورب غير العادي نعم اللي دون

الكعبين لا يمسح عليهما وما ستر الكعبين يمسح عليهما - [00:57:06](#)

نعم - [00:57:41](#)